للصيد مثل من النعم كالعصفور والجراد فعليه قيمته او عليه كفارة غير الجزاء
وان جهله هي لطعام مساكين من غالب قوت البلد ما يساوي قيمة الجزاء لكل مسكين
مد وفي قراءة باضافة كفارة لما بعده وهي للبيان او عليه عدل مثل ذلك الطعام
صياما يصوم عن كل مد يوما ان وجد وجب ذلك عليه لذوقه وبال
تقل جزاء امره الذي فعله عفا الله عما سلف من قتل الصيد قبل تحريمه ومن عاد
اليه فينتقم الله منه والله عزيز غالب على امره ذو انتقام ممن عصاه والحي
بقتله متعمدا فيما ذكر للظباء احل لكم ايها الناس حلالا كنتم او محرمين صيد
البحر اي تاكلوه وهو ما لا يعيش الا فيه كالسمك بخلاف ما يعيش فيه وفي البر
كالسرطان وطعامه ما يقذف ميتا ساعما تمتيعا لكم تاكلونه والسيارة المسافرين
منكم تتزودونه وحرم عليكم صيد البر وهو ما يعيش فيه من الوحش الماكول
ان تصيدوه ما دمتم حرما فلو صاده حلال لحم كله كما بينته السنة واتقوا
الله الذي اليه تحشرون جعل الله الكعبة البيت الحرام لحكم قياما للناس
يقوم بها امر دينهم بالحج اليه ودنياهم بامن داخله وعدم التعرض له ويجبى ثمرات
كل شيء اليه وفي قراءة قيما بلا الف مصدر قام غير معل والشهر الحرام يعني
الحرم ذا القعدة وذا الحجة والحرم ورجب قياما لهم بامنهم القتال فيها
والهدي والقلائد قياما لهم بامن صاحبها من التعرض له ذلك لتعلموا
تعلموا ان الله يعلم ما في السموات وما في الارض وان الله بكل شيء عليم
فان جعله ذلك بجلب المصالح لكم ودفع المضار عنكم قبل وقوعها دليل
على علمه بما في الوجود وما هو كائن اعلموا ان الله شديد العقاب لاعدائه
وان الله غفور لاوليائه رحيم بهم ما على الرسول الا البلاغ الابلاغ لكم
والله يعلم ما تبدون تظهرون من العمل وما تكتمون تخفونه منه فيجازيكم به
قل لا يستوي الخبيث الحرام والطيب الحلال ولو اعجبك كثرة الخبيث
فاتقوا الله في تركه يا اولي الالباب لعلكم تفلحون تفوزون ونزل لما اكثروا

سؤاله

ان عرفت نفسك ذليلا فقد عرفت ربك عزيزا قديرا

وفي الحديث اتركوني ما تركتكم عن ابن عباس ابهموا ما ابهم الله وفصلوا ما فصل الله

سئل صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين امنوا لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم
تسؤكم لما فيها من المشقة وان تسئلوا عنها حين ينزل القرآن اي في زمن التبين تبد لكم
المعنى اذا سئلتم عن اشياء في زمنه ينزل القرآن بابدائها وحي ابدا ما سألتم فلا تسئلوا
عفا الله عنها عن مسألتكم فلا تعودوا والله غفور حليم قد سألها اي الاشياء
قوم من قبلكم انبياءهم فاجيبوا بنياتها لهم ثم اصبحوا صاروا بها كافرين
بتركهم العمل بها ما جعل شرع الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن
اهل الجاهلية يفعلونها روى البخاري عن سعيد بن المسيب قال البحيرة التي يمنع
درها للطواغيت فلا يحلبها احد من الناس والسائبة كانوا يسيبونها لآلهتهم
لا يحمل عليها شيء والوصيلة الناقة البكر تبكر في اول نتاج الابل بانثى ثم تثني بعدها بانثى
وكانوا يسيبونها للطواغيت ان وصلت احديهما بالاخرى ليس بينهما ذكر والحام
فحل الابل يضرب الضراب المعدود فاذا اقضى ضرابه ودفع للطواغيت واعفوه
من الحمل فلم يحمل عليه شيء وسموه الحامي ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب
في ذلك ونسبته اليه وأكثرهم لا يعقلون ان الله تعالى لا يأمر بذلك واذا قيل لهم
واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول الى حكمه من تحليل ما حرتم
قالوا حسبنا ما فيما وجدنا عليه آباءنا من الدين والشريعة قال تعالى أحسبهم
ذلك ولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا ولا يهتدون الى الحق والاستفهام للانكار
يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم اي احفظوها وقوموا بصالحها لا يضركم
من ضل اذا اهتديتم قيل المراد لا يضركم من ضل من اهل الكتاب وقيل المراد
غيرهم لحديث ابي ثعلبة الخشني سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا
ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك نفسك رواه الحاكم وغيره
الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون فيجازيكم يا ايها الذين امنوا
شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت اي اسبابه حين الوصية اثنان ذوا عدل

الكفا غرف الاوث والعرق
او الكاهن والشهمان وكلهما
وكلها اعيد مزيد وذا الله الحرام
والجمع بح طواغيت قاموس

Copyright © King Saud University